حقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

نشرة شهرية تعنى بنشر ثقافة حقوق الإنسان - العدد (السادس والتسعون) ربيع أول ١٤٣٥ الموافق فبراير ٢٠١٤م

تقرير لليونيسيف يؤكد :

واحد من كل ثلاثةٍ أطـفال لا وجود له رسمياً في العالم

unicef

- الجمعية ترحب بصدور الأمر الملكي لنظام مكافحة الإرهاب وتمويله وتؤكد أنها ستراقب آليات تطبيقه
- رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان القطرية والوفد المرافق له يزور الجمعية
- الجمعية تطالب بمسح المواقع التي يشتبه وجود آبار قديمة أو حفر مكشوفة بها لردمها
- رئيس الجمعية يستقبل سفير أثيوبيا والوفد المرافق له
- فريق من الجمعية يناقش عدد من الموضوعات مع مسؤلي صحة جازان

الجمعية الوطنية لحقوق الانسان
National Society For Human Rights

حقوق الإنسان

دورية شهرية تصدر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

المشرف العام

د . مفلح بن ربيعان القحطاني

التحرير

مركز المعلومات بالجمعية

الإخراج

مركز المعلومات بالجمعية

طبعت بدعم من مؤسسة البريد السعودي

البريد السعودي Saudi Post

9200 05700 | sp.com.sa

الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية
وإنما تعبر عن أراء أصحابها

موقع الجمعية : www.nshr.org.sa
رمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧

06

رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان القطرية والوفد المرافق له يزور الجمعية

11

فريق من الجمعية يزور مركز شرطة صوير

12

زيارة ميدانية لدار التربية الاجتماعية في المدينة المنورة

محاضرة تعريفية في مدرسة الإمام مسلم المتوسطة بالجوف

عناوين الجمعية

المقر الرئيسي:
المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف : ٠١١٢١٠٢٢٢٣- فاكس: ٠١١٢١٠٢٢٠٢ -ص.ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١

فرع منطقة مكة المكرمة:
جدة- حي المحمدية - طريق المدينة النازل- هاتف : ٠١٢٦٢٢٢٢٦١- فاكس: ٠١٢٦٢٢٢١٩٦-٠١٢٦٩٤٣٠٩٥
ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١

فرع منطقة جازان :
هاتف: ٠١٧٣٢٣٧٠٤١ - فاكس : ٠١٧٣١٧٣٣٤٤ -ص.ب ٤٧٦

فرع منطقة الجوف :
سكاكا - حي العزيزية - هاتف: ٠١٤٦٢٥٨١٤٤ - فاكس: ٠١٤٦٢٥٨١٥٥ - ص.ب : ٢٧٦٦

فرع المنطقة الشرقية : **هاتف :٠١٣٨٠٩٨٣٥٣ - فاكس: ٠١٣٨٠٩٨٣٥٤ -ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤**

مكتب العاصمة المقدسة : **هاتف: ٠١٢٥٥٤٥٢١١ - فاكس ٠١٢٥٥٤٥٢١٢**

مكتب المدينة المنورة : **هاتف: ٠١٤٨٦٦٤٥٤٤ - فاكس ٠١٤٨٦٦٤٥٤٩-ص.ب ٧٧٥ المدينة المنورة ٤١٤٢١**

افتتاحية العدد

مرت عشرة أعوام على إنشاء هذا الصرح الشامخ الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الذي بني بمجهودات أبناء الوطن وبجهود الأعضاء المؤسسين الذين بذلوا وقتهم وجهدهم حباً في بلدهم الذي يقدم لهم الكثير، فالتاريخ يحفظ جيداً في صفحاته يوم ١٤٢٥/١/١٨هـ حيث خطت الجمعية أولى خطواتها على أرض مملكتنا الحبيبة حاملة معها أمنيات وأحلام وعبق كلمات خادم الحرمين الشريفين : « ولأن الشريعة الإسلامية جاءت بحماية الحقوق، والمحافظة عليها، فإن قيام الجمعية الوطنية يعد أمراً مناسباً»، وكان لحماس الأعضاء المؤسسين الأثر الطيب، فلم يكن الدرب سهلاً، لولا توفيق الله ثم جهود زملائنا أعضاء الجمعية وموظفيها، فلقد عملنا معاً، ومازلنا مستمرين، وكان الهدف حماية حقوق الإنسان وتعزيزها في بلادنا، والغاية المساهمة في بناء مجتمع العدالة والمساواة وسيادة القانون وفقاً لتعاليم الشريعة الإسلامية السمحة التي تدعو إلى التسامح ونبذ الظلم والتطرف، والحمد لله أصبحت الفكرة واقع نعيشه.

إن الصورة المشرفة التي وصلت إليها الجمعية بجهود أعضائها ومنسوبيها خلال تلك الفترة التي جسدت بعض من الأمنيات، لتحتم علينا واجب الحفاظ عليها من خلال ترسيخ مفهوم حقوق الإنسان ونشر ثقافتها، ولا يسعني في هذه اللحظة إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساهم في انجاح عمل الجمعية طيلة السنوات الماضية من أعضاء ومنسوبين عمل وصحفيين وكتاب وجهات حكومية وخاصة، أيضاً أوجه بهذه المناسبة رسالة لكل من لم نوافقه الرأي فأقول له رضى الناس غايه لا تدرك، وعذرنا أننا اجتهدنا.

وبهذه المناسبة يسرني نيابة عن زملائي أعضاء المجلس التنفيذي وأعضاء الجمعية العمومية أن نتقدم بالشكر لكل الإدارات الحكومية على التعاون المثمر فيما بيننا على أساس الحرص المشترك على احقاق الحق وتطبيق العدالة ونصرة المظلوم وبما يساهم في إرساء مبادئ حقوق الإنسان في ظل قيادتنا الرشيدة وعهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود وسمو ولي عهده الأمين الأمير سلمان بن عبد العزيز ، الحريصين دائماً على دعم أهداف الجمعية .

ونسأل الله أن يسدد خطانا على طريق الخير، ويلهمنا التوفيق والسداد، والعزة لبلادنا ولأمتنا العربية والإسلامية، والخير والسلام للبشرية جمعاء.

د. مفلح بن ربيعان القحطاني
رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الجمعية ترحب بصدور الأمر الملكي لنظام مكافحة الإرهاب وتمويله وتؤكد أنها ستراقب آليات تطبيقه

أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود – حفظه الله– أمراً ملكياً يتم بموجبه معاقبة كل من يشارك في الأعمال القتالية خارج السعودية، أو ينتمي إلى الجماعات الدينية أو الفكرية المتطرفة، أو المصنفة كمنظمات إرهابية داخلياً أو إقليمياً أو دولياً، تتراوح العقوبة التعزيرية ضمن الأمر، ما بين ثلاث سنوات ولا تزيد على ٢٠ سنة، وفيما يلي نص الأمر: «الرقم: أ / ٤٤، التاريخ: ٣/ ٤ / ١٤٣٥ هـ، بعون الله تعالى، نحن عبد الله بن عبد العزيز آل سعود، ملك المملكة العربية السعودية «انطلاقاً من مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الأمة في دينها وأمنها ووحدتها وتآلفها وبعدها عن الفرقة والتناحر والتنازع، استهداءً بقول الحق سبحانه: «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا»، وقوله جل وعلا: «وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله»، وقوله صلى الله عليه وسلم: «من فارق الجماعة شبراً فارق الإسلام».

وتأسيساً على قواعد الشرع بوضع الضمانات اللازمة لحفظ كيان الدولة من كل متجاوز للمنهج الدستوري المستقر عليه في المملكة العربية السعودية، بما يمثل نظامها العام الذي استتب به أمنها، وتآلف عليه شعبها، تسير به على هدى من الله وبصيرة، تهدي بالحق وبه تعدل. وانطلاقاً من واجبنا نحو سد الذرائع المفضية لاستهداف منهجنا الشرعي، وتآلف القلوب عليه من قبل المناهج الوافدة، التي تتخطى ضوابط الحرية في التبني المجرد للأفكار والاجتهادات إلى ممارسات عملية تخل بالنظام، وتستهدف الأمن والاستقرار والطمأنينة والسكينة العامة، وتلحق الضرر بمكانة المملكة، عربياً وإسلامياً ودولياً وعلاقاتها مع الدول الأخرى بما في ذلك التعرض بالإساءة إليها ورموزها.

وبعد الاطلاع على المواد «الحادية عشرة، والثانية عشرة، والسادسة والثلاثين، والثامنة والثلاثين، والتاسعة والثلاثين، والثامنة

عرف نظام الإرهاب وتمويله والذي يضم ٤٠ مادة قانونية – الجريمة الإرهابية بأنها كل فعل يقوم به الجاني تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي بشكل مباشر أو غير مباشر، يقصد به الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة أو تعريض وحدتها الوطنية للخطر، أو تعطيل النظام الأساسي للحكم أو بعض مواده، أو الإساءة إلى سمعة الدولة أو مكانتها، أو إلحاق الضرر بأحد مرافق الدولة أو مواردها الطبيعية، أو محاولة إرغام إحدى سلطاتها على القيام بعمل ما أو الامتناع عنه، أو التهديد بتنفيذ أعمال تؤدي إلى المقاصد المذكورة أو التحريض عليها

والأربعين، والخامسة والخمسين» من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم «أ / ٩٠» بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢هـ.

وبعد الاطلاع على الأنظمة والأوامر ذات الصلة، وعملاً بقواعد المصالح المرسلة في فقهنا الشرعي؛ وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

أمرنا بما هو آت:

أولاً: يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات، ولا تزيد على عشرين سنة، كل من ارتكب - كائناً من كان - أياً من الأفعال الآتية:

- المشاركة في أعمال قتالية خارج المملكة، بأي صورة كانت، محمولة على التوصيف المشار إليه في ديباجة هذا الأمر.
- الانتماء للتيارات أو الجماعات - وما في حكمها - الدينية أو الفكرية المتطرفة أو المصنفة كمنظمات إرهابية داخلياً أو إقليمياً أو دولياً، أو تأييدها أو تبني فكرها أو منهجها بأي صورة كانت، أو الإفصاح عن التعاطف معها بأي وسيلة كانت، أو تقديم أي من أشكال الدعم المادي أو المعنوي لها، أو التحريض على شيء من ذلك أو التشجيع عليه أو الترويج له بالقول أو الكتابة بأي طريقة.

وإذا كان مرتكب أي من الأفعال المشار إليها في هذا البند من ضباط القوات العسكرية، أو أفرادها، فتكون العقوبة السجن مدة لا تقل عن خمس سنوات، ولا تزيد عن ثلاثين سنة.

ثانياً: لا يخل ما ورد في البند «أولاً» من هذا الأمر بأي عقوبة مقررة شرعاً أو نظاماً.

ثالثاً: تسري على الأفعال المنصوص عليها في البند «أولاً» من هذا الأمر الأحكام المنصوص عليها في نظام جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم «م / ١٦» وتاريخ ٢٤ / ٢ / ١٤٣٥هـ، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالضبط والقبض والاستدلال والتحقيق والادعاء والمحاكمة.

رابعاً: تشكل لجنة من وزارة الداخلية ووزارة الخارجية ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ووزارة العدل وديوان المظالم، وهيئة التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد قائمة - تحدث دورياً - بالتيارات والجماعات المشار إليها في الفقرة «٢» من البند «أولاً» من هذا الأمر، ورفعها لنا، للنظر في اعتمادها.

خامساً: قيام وزير الداخلية بالرفع لنا «أولاً بأول» عن وقوعات القبض، والضبط، والتحقيق، والادعاء للجرائم المنصوص عليها في البند «أولاً» من هذا الأمر.

سادساً: يعمل بما ورد في البنود السابقة من هذا الأمر بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الدكتور مفلح القحطاني «نراقب تطبيق النظام ولا ملاحظات حتى الآن»

من جانبها رحبت الجمعية بصدور النظام، وقالت أنها ستراقب آليات تطبيقه، مؤكدة أن النظام حسنت فيه بعض المواد وحذفت أخرى، وتم تغيير صياغته السابقة نحو الأفضل، بعد عرض مسودة المشروع على إدارات حكومية وخاصة عدة، بينها مجلس الشورى والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، مشيرة إلى أنها لم تسجل حتى الآن أية ملاحظات عليه.

جاء ذلك من خلال تصريح للدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، لصحيفة الحياة، وأضاف «أن أية منظمة لا تود من حيث المبدأ أن تصدر أنظمة استثنائية، نتيجة حوادث لتوجهات أو انتماءات فكرية معينة ومؤقتة لدى بعض الفئات في أي مجتمع، لكن كثيراً من الدول تكون أمام أمرين، الأول خيار الأمن والحفاظ على المجتمع، والثاني هو الفوضى»، مشدداً على أن الجمعية ترحب ببعض البنود، ومن ضمنها «إنشاء دور ومراكز متخصصة للإصلاح والتأهيل، هذه المواد مرحب بها، وهي محل عناية خاصة للموقوف نفسه، كما أن بعض المواد، خصوصاً ما يتعلق بتفتيش المساكن والمراقبة، تحتاج إلى دقة وضبط ووضوح في تطبيقها، بحيث يكون هناك توازن في الحفاظ على الأمن وحقوق الناس»، وأضاف «الجمعية في خانة المراقب دوماً لمثل هذه الأنظمة، وذلك من خلال زياراتها إلى سجون المباحث باستمرار، أو ما ترصده من قضايا أو حتى تلقيها شكاوى من أسر السجناء أو ذويهم»، ولفت القحطاني إلى أن ملف السجناء المتورطين في القضايا الأمنية، خصوصاً في المملكة، يشهد تقدماً ملحوظاً، وأن معظم الشكاوى التي تصل إلى الجمعية في هذا الخصوص تتحملها الإدارات القضائية التي لم تفصل فيها، وقال «ملف السجناء في القضايا الأمنية تقدم كثيراً، ونحن في الجمعية ندعو الإدارات القضائية لسرعة الانتهاء من الفصل في المعاملات التي لديها» وتابع: «لنا اجتماعات دورية مع وزارة الداخلية، ولدينا اتصال معها في خصوص هذا الملف، ولدينا خمسة مكاتب في سجون المباحث موزعة على المناطق، ونقوم بزيارات للسجناء بانتظام، وهناك تعاون مع إدارات السجون تجاه ما يرد من ملاحظات، وأغلب الشكاوى التي تصلنا في الحقيقة هي عدم الفصل في قضايا، وهذا من اختصاص الإدارات القضائية».

نصت المادة الرابعة عشر من النظام : على جميع الجهات تمكين جهة الاختصاص - ممثلة في رجال الضبط الجنائي والتحقيق - من المعلومات والبيانات المتعلقة بجريمة تمويل الإرهاب، التي تستلزم نتائج التحريات أو التحقيق الاطلاع عليها وفقاً لتقدير جهة الاختصاص

الدكتور صالح الخثلان يؤكد أن هدف القرار الملكي هو حماية المصالح الوطنية ضد أي ممارسات تهدد أمنه وسلامة مواطنيه

وفي ذات السياق قال الدكتور صالح الخثلان نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والمتحدث الرسمي باسمها، «إنَّ تنظيم معاقبة المشاركة في الأعمال القتالية في الخارج وكذلك الانتماء إلى جماعات إرهابية أو متطرفة أمر إيجابي، فالأمر الملكي هنا يضع أساساً قانونياً واضحاً يستند إليه في المحاكم ويحول دون الاجتهادات الفردية في التعاطي مع هذه المخالفات، لكن الإشكال هو تجريم «الإفصاح عن التعاطف بأي وسيلة كانت» أو الترويج بالقول أو الكتابة «بأي طريقة»، فهذه الصياغة تتيح مجالاً للتوسع غير المحدود في تفسير القرار لمعاقبة أي حديث أو حتى سلوك مهما كان بسيطاً أو عفوياً.

مؤكداً أنَّ هدف القرار الملكي هو حماية المصالح الوطنية ضد أي ممارسات تهدد أمنه وكذلك سلامة مواطنيه؛ مثل التورط في القتال في الخارج والانتماء لجماعات إرهابية أو متطرفة.

ولافتاً في الوقت ذاته بأن المملكة في عهد خادم الحرمين الشريفين قد خطت خطوات مهمة في مجال تعزيز حقوق الإنسان، مضيفاً «نأمل أن لا يتم التراجع عنها من خلال صياغات فضفاضة لأنظمة تمس بهذه الحقوق وكذلك ضرورة حماية هذه الحقوق الأساسية من أي تجاذبات سياسية».

رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان القطرية والوفد المرافق له يزور الجمعية

التقى رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر الدكتور علي بن صميخ المري يرافقه الأمين العام المساعد للجنة الأستاذ سلطان الجفالي، برئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني في مكتبه بالرياض يوم الأحد ١٤٣٥/١/٢٧هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/١م.

وكان في استقبالهم سعادة الأمين العام المكلف للجمعية المستشار خالد بن عبدالرحمن الفاخري، وسكرتير رئيس الجمعية الأستاذ أحمد بن محمد المحمود.

تناول اللقاء الحديث عن الاهتمامات الحقوقية والجهود المبذولة من الجهات الحقوقية الخليجية وتعميق مفهوم حقوق الإنسان، والحاجة للتواصل مع المنظمات الحقوقية الدولية بما يساهم في بيان وحماية مصالح المجتمعات الخليجية ، والرد على ما يثار في هذا الشأن في بعض التقارير التي قد ينقصها الدقة وعدم المعرفة بالآليات والإجراءات الحقوقية في المنطقة، كما اتفق الطرفان على مواصلة التعاون فيما بينهما في المجال الحقوقي وتبادل المعلومات والزيارات وأكد الطرفان على أهمية تبادل وجهات النظر حول الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام ، وفي نهاية اللقاء شكر الوفد الزائر رئاسة الجمعية على حسن الاستقبال.

الجمعية تطالب بمسح المواقع التي يشتبه وجود آبار قديمة أو حفر مكشوفة بها لردمها

دعا الدكتور صالح الخثلان نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والمتحدث الرسمي باسمها، وزارة الشؤون البلدية والقروية بالتعاون مع إمارات المناطق ، لمسح المواقع التي يشتبه بها وجود آبار قديمة أو حفر مكشوفة وردمها.

جاءت تلك التصريحات بعد حادثة سقوط الطفلة لمى الروقي والتي لم تتجاوز عقدها الأول في «بئر وادي الأسمر» الواقع في محافظة حقل بالقرب من مدينة تبوك أثناء تجولها مع أسرتها في نزهة برية، وقد ذكر اللواء مستور الحارثي مدير الدفاع المدني بتبوك، أنه فور ورود بلاغ الفقدان من ذوي الطفلة إلى غرفة العمليات بالدفاع المدني تم على الفور توجيه فرقة الإنقاذ وفرقة انهيارات المباني إلى الموقع وقامت فور وصولها بتمشيط الوادي للتأكد من عدم توهانها فيه.

وقال الدكتور الخثلان «إنَّ الحادثة تُعيد التأكيد على ضرورة مضاعفة الجهود من الجهات الحكومية لحماية الأطفال، وأضاف «ندعو الدفاع المدني إلى تنفيذ عملية تأهيل شاملة للتعامل مع الحوادث من خلال الحصول على المعدات والأجهزة اللازمة والعمل على تدريب الأفراد على كيفية التعامل معها»، وشدد على ضرورة أن تقوم إدارة الدفاع المدني بالتواصل مع الأجهزة المماثلة في الدول الأخرى والاستفادة من تجاربها في كيفية الإنقاذ، لافتاً إلى أن وزارة الداخلية عليها توجيه إمارات المناطق إلى تشكيل فرق أزمة تتعامل بطرق احترافية، بعيداً عن الاجتهادات الفردية مع الحوادث التي تتسبب في فقد الأرواح.

رئيس الجمعية يستقبل سفير أثيوبيا والوفد المرافق له

استقبل رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، يوم الاثنين ١٤٣٥/٢/٢٠هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/٢٣م، سعادة السفير محمد حسن سفير جمهورية أثيوبيا الفيدرالية لدى المملكة مع وفد ضم سعادة السفير الأثيوبي لدى دولة قطر، وسعادة السفير رئيس إدارة شئون الشرق الأوسط، وسعادة مدير إدارة المغتربين بوزارة الخارجية الأثيوبية، وحضر اللقاء من جانب الجمعية الأمين العام المكلف للجمعية المستشار خالد بن عبدالرحمن الفاخري وسكرتير رئيس الجمعية الأستاذ أحمد بن محمد المحمود.

هدفت الزيارة إلى بحث سبل التعاون وتبادل وجهات النظر حول ما ترتب على تصحيح أوضاع العمالة الوافدة، وعلى وجه الخصوص العمالة الأثيوبية وقد أشاد السفير بدور الجمعية في متابعة إجراءات الحملة، وخاصة العمالة الأثيوبية عندما قامت بزيارات ميدانية للإطلاع على الأوضاع، وزيارة أماكن الإيواء للعمالة التي لم تصحح أوضاعها، وتُقيم إقامة غير نظامية، للتأكد من تمكينهم من حقوقهم، والتي أسماها بالجهود السامية لخدمة حقوق الإنسان.

وأوضح الدكتور القحطاني أن الحاجة تدعو لتأهيل العمالة الأثيوبية، حيث أن بعض العمالة تفقد حقوقها نتيجة كونها غير مدربة على المهن المستقدمة من أجلها، وأجاب سعادة السفير «أن الحكومة الأثيوبية قامت بإنشاء مراكز للتدريب المهني للعمالة القادمة للمملكة»، وأكد أن السفارة لا اعتراض لها على الإجراءات السعودية لتصحيح الأوضاع، فقد قامت بتوفير الأوراق الثبوتية للمرحلين، كما أنها تؤكد على معاقبة المخطئ، ولكنه يأمل ألا يكون هناك تجاوزات بحق مواطني بلاده وخاصة في ظل تضخيم وسائل الإعلام لما يحدث من تجاوزات للبعض، مما يساعد على تشويه سمعة العمالة الأثيوبية، مؤكداً أن العمالة الأثيوبية النظامية ملتزمة وتنكر ما قد يحدث من تصرفات فردية، وشدد على أهمية إبلاغ السفارة عند إيقاف رعاياها والسماح بزيارتهم كما عرض بعض الحالات وطالب الجمعية بزيارتها للوقوف على مشاكلهم، وخاصة استراحات الإيواء.

رئيس الجمعية : إنَّ الحاجة تدعو لتأهيل العمالة الأثيوبية، حيث أن بعض العمالة تفقد حقوقها نتيجة كونها غير مدربة على المهن المستقدمة من أجلها

وقد وعد رئيس الجمعية بمتابعة تلك الحالات، وبتقديم المساعدة في توفير المعلومات عن عدد الموقوفين من العمالة الأثيوبية في بعض مناطق المملكة وبما يساعد في الاستعجال بحل أوضاعهم وترحيلهم، كما أكدت الجمعية على حق المملكة السيادي في تنظيم أوضاع من يقيم على أراضيها بحيث تكون إقامتهم نظامية مع التأكيد على أهمية احترام حقوق الجميع.

العلاقات السعودية الأثيوبية

يعود تاريخ العلاقات السياسية بين المملكة وإثيوبيا إلى عام ١٩٤٨م عندما أقيمت العلاقات الدبلوماسية بينهما على مستوى القائم بالأعمال ، ثم تم رفع درجة التمثيل الدبلوماسي بينهما إلى درجة سفير بتاريخ ١٤ اكتوبر ١٩٩٤ وظلت البعثتان الدبلوماسيتان للبلدين تشكلان همزة وصل لتنسيق السياسات فيما بينهما وخاصة ما يتعلق بالقضايا الثنائية والقضايا الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك حسب ما تتطلبه الضرورة.

وبما أن البلدين شاركا معا في تأسيس الأمم المتحدة فإنهما قد ظلا ملتزمين بالمبادئ الأساسية المنصوص عليها في ميثاق هذه المنظمة الدولية وخاصة ما يتعلق منها بمبادئ الحفاظ على الأمن والسلام على المستويين الإقليمي والعالمي واحترام سيادة جميع الدول وعدم التدخل في شئونها الداخلية وحق جميع الشعوب المستعمرة في تقرير المصير وتجنيب البشرية ويلات وآلام الحروب وتسوية النزاعات بالوسائل السلمية.

ومن هذا المنطلق ظل البلدان يتخذان مواقف متطابقة أو متقاربة في الكثير من القضايا الجوهرية التي تبحثها وتقرها الأمم المتحدة ووكالتها المتخصصة وخاصة ما يتعلق منها بقضايا السلم والأمن والتنمية.

الجمعية تشارك في ورشة المدينة الطبية بالجوف

أمير الجوف خلال الافتتاح

شارك مؤخراً فرع الجمعية بالجوف في ورشة العمل التعريفية عن مدينة الأمير محمد بن عبد العزيز الطبية والتي ستخدم المناطق الشمالية في المملكة.

افتتح الورشة صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن بدر بن عبد العزيز أمير منطقة الجوف، وتم خلالها التعريف بالمدينة الطبية ورسالتها ومراحل سير العمل في مشاريعها وأوجه التكامل مع الجهات الحكومية والقطاع الخاص، وقد استهدفت الورشة مدراء الإدارات الحكومية وأعضاء مجالس المناطق ورجال الإعلام والمختصين وذوي الإهتمام، وقد حضر الورشة الأستاذ مونس الرويلي أحد منسوبي فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالجوف.

فريق من الجمعية يناقش عدد من الموضوعات الصحية مع مسؤلي صحة جازان

أكد المشرف العام على فرع الجمعية بجازان الدكتور أحمد البهكلي، وجود تحسن في بيئة مستشفى الملك فهد بجازان، إضافة إلى إحراز تقدم في مستوى الخدمات المقدمة للمرضى، جاء ذلك عقب زيارة نفذها وفد من فرع الجمعية ضم كلاً من الدكتور أحمد البهكلي المشرف العام على الفرع، والأعضاء الشيخ العباس عبد الفتاح الحازمي والدكتور محمد بن مرعي الحارثي، وقد كان في استقبالهم الدكتور حسن الشعبي مدير المستشفى، واجتمعوا بمدير عام الشؤون الصحية بجازان الدكتور مبارك بن حسن ظافر.

وقال البهكلي «نوقش في الاجتماع عدد من الموضوعات التي تهم المواطنين مثل الكفاءة التشغيلية في مستشفيات المنطقة ومراكز الرعاية الصحية، وشمول الخدمات الصحية للقطاع الجبلي، وتكامل التجهيزات والدواء في المستشفيات، ووجود المستشفيات المتخصصة في المنطقة، والتقليل من الأخطاء الطبية، وقد اطلع وفد الجمعية على الخطط المستقبلية لصحة المنطقة وأبدى تفاؤله بمعالجة الملاحظات التي تم طرحها على طاولة المسؤولين في صحة جازان».

وفي ختام الزيارة قدم البهكلي شكر وفد الجمعية لصحة جازان على حسن الاستقبال والتعاون مع الجمعية بعقد اللقاءات والندوات والمعارض الهادفة التي تحقق الهدف المأمول، وتمنى أن يستمر هذا التعاون المثمر بين فرع الجمعية وصحة جازان على مختلف الأصعدة.

محاضرة تعريفية في مدرسة الإمام مسلم المتوسطة

استمراراً في سعي الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مواصلة إحدى أهم أهدافها وهي نشر الثقافة الحقوقية بين كافة أفراد المجتمع، قام فريق من فرع الجمعية بالجوف مؤخراً بزيارة لمدرسة الإمام مسلم المتوسطة، وضم وفد الجمعية كلاً من الأستاذ مونس الرويلي، والأستاذ عمر المنديل، فيما استقبلهم مدير المدرسة الأستاذ فرحان الرويلي وعدد من منسوبي المدرسة.

في بداية اللقاء تم تقديم نبذة تعريفية عن الجمعية من قبل الوفد الزائر، وتم تسليط الضوء على رسالتها وأهدافها ورؤيتها وآلية تعاملها مع الشكاوى والتظلمات عند استقبالها، ثم تمت الإجابة على استفسارات المعلمين والطلاب، وبعد ذلك تم توزيع عدد من مطبوعات وإصدارات الجمعية الحقوقية، وفي نهاية اللقاء شكر الوفد الزائر مدير المدرسة ومنسوبيها وطلابها على تجاوبهم وحسن استقبالهم لهم.

وفد من الجمعية يلتقي أمين أمانة منطقة جازان

ناقش وفد من فرع الجمعية بجازان يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٢/٢١هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/١٧م مع أمين أمانة منطقة جازان الأستاذ محمد بن حمود الشايع، عدد من المواضيع الهامة ذات العلاقة بحقوق الإنسان والتي منها مستوى أداء شركات النظافة، تأخر توزيع أراضي ضاحية الملك عبد الله، وضع شوارع المنطقة، بطء تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية، تدني مبالغ التعويضات عن العقارات المنزوعة، آليات الخطاب المتعلق بحجج الأراضي الذي عُمم على بلديات المنطقة أخيراً وأثار لغطاً.

وكان الوفد برئاسة الدكتور أحمد البهكلي المشرف العام على فرع الجمعية بجازان والأعضاء الشيخ

العباس بن أحمد عبد الفتاح الحازمي والدكتور علي شيبان عريشي والدكتور محمد مرعي الحارثي وسكرتير الفرع غازي الرياني.

من جانبه بين الأمين ومساعدوه موقف الأمانة من تلك الموضوعات، وأفاد بأن الأمانة حريصة على أملاك المواطنين السكنية والزراعية وأن لديها خطة لضبط ملكية الأراضي بطرق علمية يشارك فيها الأكاديميون ومراكز البحث العلمي في الجامعة، وأوضح أن آليات الخطاب المعمم على البلديات معتمدة من وزارة الشؤون البلدية ومطبقة في كل مناطق المملكة، وأشار إلى استعداد الأمانة لإطلاع المواطنين على كل ذلك.

من جانبه أكد وفد الجمعية على ضرورة تيسير معاملات مسح الأراضي وعدم تعقيد الإجراءات والشروط للتملك والتخطيط لكي يستفيد المواطنون من فرص التنمية التي توفرها الدولة، مشدداً على أهمية التعاون الذي أبداه الأمين مع ملاحظاتهم، إضافة إلى أنه أوضح لهم بعض الأمور التي لا يمكن نشرها في وسائل الإعلام ، واطلع الوفد عليها.

الجمعية تشارك في المؤتمر الإقليمي لخط مساندة الطفل ١١٦١١١

نظمت الشؤون الصحية بالحرس الوطني، ممثلة في برنامج الأمان الأسري الوطني المؤتمر الإقليمي لخط مساندة الطفل ١١٦١١١ بالتعاون مع المنظمة الدولية لخطوط مساندة الطفل في الفترة من ١٣- ١٥ صفر ١٤٣٥هـ الموافق ١٦-١٨ديسمبر ٢٠١٣م، تحت شعار "طفل يتكلم ... الكل يستمع" ، وذلك في مركز المؤتمرات بجامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية في مدينة الرياض وبرعاية الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز ، ويهدف المؤتمر إلى مناقشة التحديات والخطط الفاعلة وتبادل الخبرات المتعلقة بخطوط مساندة الطفل حول العالم، بالإضافة إلى إتاحة الفرصة لجميع الشركاء والجهات المعنية للتنافس في تقديم الحلول والإسهامات المبتكرة في مجال مساندة الأطفال والمراهقين في جميع مناطق المملكة العربية السعودية، وذلك من خلال محاضرات وأوراق وورش عمل قيمة مقدمة للمتخصصين والعامة من كبار وأطفال على حد سواء، كما اشتملت المحاور الرئيسية للمؤتمر على (حقوق الطفل ودور خط مساندة الطفل في تعزيزها، دور القطاع الحكومي والأهلي في دعم خطوط مساندة الطفل، الإحصاءات ونظم جمع البيانات ودورها في تعزيز خطوط مساندة الطفل، تجارب الدول العربية في خطوط مساندة الطفل، آليات الوصول إلى الطفل – التحديات والعقبات، نظم الاتصالات ودورها في دعم خط المساندة، دور الشباب والأطفال في خط مساندة الطفل – الآمال والتطلعات). تتمة ص١٠

مشاركة الجمعية في مؤتمر "طفل يتكلم... الكل يستمع"

تتمة ص٩.. كما شاركت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ممثلة برئيسها الدكتور مفلح القحطاني في اليوم الأول من المؤتمر ١٣صفر ١٤٣٥هـ الموافق ١٦ ديسمبر ٢٠١٣م بورقة عمل بعنوان «حقوق الطفل في المملكة العربية السعودية: الوضع الراهن وطموحات المستقبل» وناقشت ورقة العمل واقع حقوق الطفل في المملكة العربية السعودية، واستعرضت النظم والتشريعات الوطنية التي تم إقرارها، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية التي صادقت عليها المملكة والهادفة لإنفاذ حقوق الطفل، كما تطرقت الورقة إلى الطموحات المستقبلية لحقوق الطفل في المملكة من الناحية التشريعية والعملية على حدٍ سواء، وجاء فيها « حث الإسلام على العناية بالطفولة و أحاطها بالعديد من التشريعات التي تحفظها وتحميها وترعاها ليس فقط منذ الولادة بل قبل ذلك من خلال الحث على اختيار الوالدين ووضع الأحكام التي تحمي الجنين وتحفظ حقوقه، ولكن الطفولة بشكل عام لازالت تعاني من بعض المشاكل في تربيتهاوتنشئتها وأوضاعها الاجتماعية والقانونية فقد تم رصد أن هناك وفاء ببعض الحقوق وتطور ملموس في البعض الآخر والحاجة للعمل من أجل الوفاء بالمتبقي منها سواء بالنسبة للطفل بشكل عام أو بالنسبة لفئات معينة من الأطفال، ومن الحقوق التي يتمتع بها الطفل بالمملكة: حق الطفل بالحياة، حق الطفل بالحصول على العناية، حق الطفل في الحصول على تربية سليمة، حق الطفل في التعليم ، حق الطفل في التمتع بالجنسية والحصول على الأوراق الثبوتية، حق الطفل في الحصول على التغذية السليمة، حق الطفل في العيش مع والديه في حالة الانفصال، حقه في الحضانة و زيارة والديه وفي حالة غياب أو وفاة الوالدين حقه في العيش مع الأسر البديلة أو تحت رعاية الدولة، حق الطفل في الترفيه والتسلية واللعب مع أقرانه، حق الأطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة بالحصول على احتياجاتهم الأساسية بسهولة وبالطرق المناسبة لأوضاع كل منهم، حق الطفل في الاستماع إليه وتسهيل أمر تبليغ شكواه ومن يهمه أمره إلى السلطات، وحق الطفل في عدم الإهمال والحماية من الإيذاء» و قد تضمنت ورقة العمل تفصيلاً عن تلك الحقوق وماتواجهه من صعوبات في المملكة العربية السعودية.

يهدف المؤتمر إلى مناقشة التحديات والخطط الفاعلة وتبادل الخبرات المتعلقة بخطوط مساندة الطفل حول العالم ، بالإضافة إلى إتاحة الفرصة لجميع الشركاء والجهات المعنية للتنافس في تقديم الحلول والإسهامات المبتكرة في مجال مساندة الأطفال والمراهقين في جميع مناطق المملكة العربية السعودية

كما جاءت مشاركة المستشار خالد الفاخري الأمين العام المكلف للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في حلقة النقاش في الجلسة السابعة من المؤتمر في ١٥ صفر ١٤٣٥هـ الموافق ١٨ ديسمبر ٢٠١٣م، وقد أكد فيها أنه ترسيخاً لمبدأ الشراكة والتعاون بين مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص وخط مساندة الطفل وانطلاقاً من دور مؤسسات المجتمع المدني وهي الجمعيات والمؤسسات التي ينشئها مجموعة أشخاص لنصرة قضايا مجتمعية مشتركة والتي تهدف إلى تمثيل الأفراد وتبني قضاياهم من الناحية القانونية والاجتماعية ومنها القضايا التي تمس الأطفال فإن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان باعتبارها إحدى مؤسسات المجتمع المدني تولي قضايا الطفولة بشكل خاص اهتماماً كبيراً للقضاء على أي انتهاك لحقوقه، ومن هذا المنطلق فقد سعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لحماية حقوق الطفل بكافة الوسائل والتنسيق مع كافة الجهات لحصول الطفل على ماله من حقوق باعتبار أنها من القضايا التي تتعامل معها الجمعية كحالات مستعجلة، وتعمل الجمعية على التعاون مع كافة الجهات المعنية بوضع الطفل من الناحية القانونية والاجتماعية والثقافية، وقد أبرمت في هذا الشأن العديد من مذكرات التفاهم مع مختلف الجهات ومنها برنامج الأمان الأسري لتقديم الدعم والمساندة الممكنة والعاجلة التي يحتاجها الأطفال.

ومن الجدير بالذكر أن المؤتمر الإقليمي لخط مساندة الطفل ١١٦١١١ في المملكة العربية السعودية يُعتبر إحدى الفرص المميزة التي يتيحها برنامج الأمان الأسري الوطني لالتقاء وتكامل جهود الأفراد والمؤسسات المتخصصة بقضايا الطفولة والأمان الأسري في المملكة.

زيارة تفقدية لسجن النساء في بريدة

تحقيقاً لأهـداف الجمعية الوطنية لحقوق الإنسـان، قامت المستشارة القانونية في المكتب الرئيسي بالرياض ، يوم الخميس ١٤٣٥/٢/٩هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/١٢م، بزيارة سجن النساء ببريدة، وذلك لرصد حالة السجون ومتابعة أوضاع السجينات، وقد كان في استقبالها مديرة السجن الأستاذة فاطمة المرزوق، وسكرتيرتها الأستاذة عبير السلامة.

في بداية اللقاء قام الطرفان بتبادل وجهات النظر مع إدارة السجن حول أوضاع النزيلات وأعدادهن، وبعد ذلك تم القيام بجولة تفقدية داخل العنابر ولقاء النزيلات والاستماع لتظلماتهن، وتدوين عدد من الملاحظات الإيجابية والسلبية وتم وضع عدد من التوصيات وتضمينها في تقرير لرفعه للجهات المختصة من أجل اتخاذ اللازم حيالها.

وقد كان من أبرز الإيجابيات هو حسن تعامل القائمات على السجن مع النزيلات وإلمام مديرة السجن بحالة كل نزيلة وتعاون القائمات على السجن مع الزائرة من الجمعية وتمكينها من التواصل مباشرة مع كل نزيلة والحصول على كافة المعلومات عنها والدخول لكافة العنابر، فيما جاءت أبرز السلبيات في خلو المبنى من قسم مخصص للتوقيف مما ينتج عنه دمج الموقوفة مع السجينة، إضافة إلى تواجد الموقوفة مع بقية النزيلات قبل انتهاء إجراءات الكشف عليها والتحقق من خلوها من الأمراض، وعدم وجود قسم مخصص لعزل الحالة التي تعاني من حالة نفسية أو حالة صحية تتطلب العزل لحين نقلها للمراكز المتخصصة، ووجود نقص في الكوادر الوظيفية للسجن، بينما كان من أبرز التوصيات ضرورة استحداث عنبر مخصص للتوقيف لضمان عدم دمج الموقوفة مع السجينة، واستحداث قسم خاص بعزل الحالة التي تعاني من حالة نفسية أو صحية تتطلب العزل، والعمل على دعم السجن بالمزيد من الكوادر الوظيفية والإيعاز لإدارة السجن النسائية باستقبال شكاوى السجينات وتظلماتهم وإرسالها للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لمتابعة وضع النزيلة مع الجهات المعنية وإنهاء معاناتها.

فريق من الجمعية يزور مركز شرطة صوير

وفد الجمعية مع مدير المركز

قام فريق من فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسـان بالجوف، بزيارة لمركز شرطة صوير بالجوف وذلك يوم الخميس ١٤٣٥/٢/٩هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/١٢م، وقد ضم الفريق كلاً من الدكتور طارش الشمري المشرف على فرع الجمعية وعدد من منسوبي الفرع وهم الأستاذ مونس الرويلي، والأستاذ عمر المنديل، وقد كان في استقبال الفريق مدير المركز العميد سلطان الدامر، وعد من ضباط المركز.

في بداية اللقاء قدم فريق الجمعية شرحاً موجزاً عنها وعن رسالتها ورؤيتها وأهدافها وآلية عملها عند استقبالها للشكاوى، ثم تبادل الطرفان الآراء والأحاديث عن بعض القضايا الهامة والمشتركة بينهم، كما تم مناقشة حقوق الموقوفين والإجراءات النظامية والقانونية ذات العلاقة، بعد ذلك قام الفريق بجولة ميدانية داخل المركز برفقة مدير المركز، كما التقى الفريق بالموقوفين وتم الاستماع لهم ومناقشتهم في حال وجود أي شكوى أو ملاحظات لديهم، كما تم تدوين عدد من الملاحظات من قبل الفريق الزائر وتبعاً لها تم وضع عدد من التوصيات وتضمينها في تقرير لرفعه للجهات ذات العلاقة لاتخاذ ما يلزم حيالها، وكان من أهم تلك الملاحظات أن المبنى مستأجر ولا يفي بالاحتياج الفعلي ومتطلبات العمل حسب ما رآه أعضاء الفريق ومدير المركز، إضافة إلى تدني مستوى النظافة ورداءة التهوية، وصغر مساحة غرفة التوقيف، فيما تمثلت أبرز التوصيات في ضرورة الاستعجال بالانتقال للمبنى الحكومي المخصص لهذا المركز، وتوسعة غرفة التوقيف، وزيادة الكوادر الوظيفية في المركز.

زيارة ميدانية لدار التربية الاجتماعية

من أجل تقصي أوضاع نزلاء دار التربية الاجتماعية بنين الفئة العمرية من ١٦-١٨ (شباب) في المدينة المنورة، والوقوف على مستوى الخدمات المقدمة لهم ومدى ضمان تمتعهم بكافة حقوقهم، نفذ فريق من مكتب الجمعية بالمدينة المنورة زيارة ميدانية للدار يوم الثلاثاء ١٤٣٥/٢/١٤هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/١٧م.

ضم فريق الجمعية كلاً من الأستاذ سليمان الوايفي، ومحمد الرحيلي، وعادل حملي، وكان في استقبالهم من الدار الأستاذ خالد الحربي، وقد تم رصد عدد من الملاحظات وتم تضمينها في تقرير لرفعه للجهات ذات العلاقة لاتخاذ ما يلزم حيالها، وقد تمحورت أهم تلك الملاحظات حول قصور الخدمات المقدمة للنزلاء والتي تمس حقهم في المعيشة، السكن المناسب، والترفيه.

ومن جهتها قالت المشرف المكلف على مكتب الجمعية بالمدينة المنورة الأستاذة شرف القرايفي «إن الإدارة والمؤسسات المسؤولة عن رعاية الأطفال، يجب أن تلتزم بما ورد في اتفاقية حقوق الأطفال، التي تلزم في المادة الثانية جميع الأطراف الموقعة عليها، بأن تضمن لجميع الأطفال الذين يخضعون لولايتها التمتع بحقوقهم، وبهذا فرضت نوعين من الالتزامات هي واجب احترام هذه الحقوق والامتناع عن انتهاكها، وواجب ضمانها واتخاذ التدابير الضرورية على مستوى التشريع الداخلي، باعتباره أصبح ملزماً للدول الموقعة على الاتفاقية، كما أن المادة الثالثة أوجبت احترام مصالح الطفل الفضلى واحترام هذا الحق وإيلائه الاعتبار الأول في جميع الإجراءات التي تمس الأطفال».

وأضافت أن مكتب الجمعية حين يراقب أداء الإدارات والمؤسسات يعد تقارير تتميز بالعدالة والإنصاف ولا يغفل جهود أي جهة، لكنه يأمل أن يرتقي أداء المؤسسات إلى طموح القيادة الرشيدة وما توليه من عناية واهتمام لكافة فئات المجتمع.

فريق الجمعية أثناء الزيارة

رئيس الجمعية يشارك في ندوة عن دور المؤسسات التعليمية والمدنية في مكافحة الفساد

شارك رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني يوم الاثنين ١٤٣٥/٢/٦هـ الموافق ٢٠١٣/١٢/٩م، في الندوة التي نظمتها الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» بمناسبة الاحتفاء باليوم الدولي لمكافحة الفساد.

افتتحت الندوة بكلمة ألقاها رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد الأستاذ محمد الشريف، ثم بعد ذلك تحدث مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الدكتور سليمان بن عبدالله أبالخيل عن «دور المؤسسات التعليمية في حماية النزاهة ومكافحة الفساد»، ثم تحدث نائب الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالرياض فراس غرايبه عن أهمية الجهود الدولية في مكافحة الفساد، كما ألقى عضو مجلس إدارة مؤسسة سعفة القدوة الحسنة الدكتور صالح بن حمد الشنيفي كلمة عن دور مؤسسات المجتمع المدني في حماية النزاهة ومكافحة الفساد، وقد تم مناقشة عدد من المحاور في الندوة منها جهود مكافحة الفساد والبرامج التوعوية الخاصة بها ودور مراكز البحوث و ماهية الأساليب الحديثة المستخدمة للقضاء على الفساد، كما تم إبراز دور الأندية الطلابية بالجامعات في تعزيز قيم النزاهة، كمااشتملت الندوة على جلستين، أدار الجلسة الأولى منها الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز العبدالقادر، نائب رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة»، وتحدث فيها كلاً من الدكتور فهد بن عبدالعزيز العسكر، وكيل جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية للدراسات والبحث العلمي، والأستاذة الدكتورة شريفة بنت علي الحوشاني، المديرة العامة لإدارة المتابعة بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن، والدكتور عبدالغفار بن عبدالصادق الدويك، المشرف على إدارة التخطيط وتطوير المناهج بجامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية.

فيما أدار الجلسة الثانية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وتحدث فيها كلاً من الدكتور جميل بن حبيب اللويحق، العضو المؤسس لجمعية مراكز الأحياء بمحافظة الطائف، والأستاذ إبراهيم بن ناصر المعطش، رئيس نادي المسؤولية الاجتماعية بجامعة الملك سعود بالرياض.

وفي السياق ذاته بين رئيس «نزاهة» أن تلك الندوات والفعاليات تأتي تنفيذاً للاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، ولما نص عليه تنظيم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من اختصاصاتها بإقامة الندوات والمؤتمرات حول النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد، التي تهدف لترسيخ مبادئ النزاهة والأمانة ومكافحة الفساد، ومد جسور التعاون مع القطاعات التعليمية ومؤسسات المجتمع المدني في مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وذلك في سياق مشاركة العالم جهوده في مجال مكافحة الفساد، والتذكير بالقوانين والاتفاقيات التي تشارك فيها المملكة دول العالم التزامات مكافحة الفساد التي ترتبها تلك القوانين والاتفاقيات.

نحو إيجاد جمعيات أهلية غير حكومية للحد من حوادث الطرق

د. عبد الجليل السيف
عضو الجمعية والمشرف على فرعها في المنطقة الشرقية

النزيف الدامي في الأرواح

عندما يتنامى الاهتمام الرسمي والغير رسمي – الجمعيات والمؤسسات الأهلية – في معظم دول العالم بتنمية السلامة على الطرق، ويتعاظم دور كل منها بالاستثمارات الضخمة واعتماد أحدث التقنيات، تظل هذه الجهود المشكورة منقوصة ما لم يرافقها مشاركة المجتمع المدني بشكل مواز إن لم يكن أكبر، كون السلامة المرورية مسؤولية جماعية تتطلب تضافر جميع الجهود لبلوغ الأهداف المنشودة في حماية الإنسانية، وإيقاف هذا النزيف الدامي في الأرواح والاقتصاد والمكتسبات الوطنية كافة.

وعلى الرغم من احتلال المملكة الصدارة بين الدول العربية في معالجة مشكلة المرور المتنامية مع منظور علمي وعملي دائم، حيث بادرت بتأسيس برامج متعددة ومتنوعة كبرنامج تعليم قيادة السيارات على مستوى المملكة، إذ صدرت لائحة تنفيذية من وزير الداخلية رقم (٣) بتاريخ ١٣٩٦/١١/٢٤هـ، حددت المهام والأحكام والاختصاصات وشروط الحصول على التراخيص اللازمة، وعلاقة تلك الجهات الأهلية المنفذة بهذا البرنامج؛ وعلاقتها بالإدارة العامة للمرور كجهة إشراف ومتابعة، وتوجت تلك الإجراءات بافتتاح أول مدرسة أهلية لتعليم قيادة السيارات في مدينة جدة بتاريخ ١٣٩٥/٨/١٦هـ، ثم في معظم مدن المملكة، حيث تستهدف تهيئة السائق أياً كانت جنسيته ولغته تعليمياً وفنياً وسلوكياً على القيادة الآمنة والوقائية من الحوادث وما زالت تلك المدارس عاملة وفاعلة.

دعوات ونداءات وطنية

واستجابة لدعوة صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز – يرحمه الله – عام ١٣٩٤هـ ، الجهات المعنية من مؤسسات حكومية وأهلية وجامعات ومراكز أبحاث للمشاركة في إيجاد الحلول المناسبة ، حيث تجاوبت مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية وشكلت لجنة من الجهات المعنية تحت مسمى اللجنة الوطنية لسلامة المرور عام ١٤٠٢هـ، ثم صدر قرار مجلس الوزراء رقم (١٧١) لعام ١٤٠٥هـ، وتم بموجبه تحديد الجهات المشاركة في هذه اللجنة وهي (١٨) جهة ممثلة من القطاعين الحكومي والأهلي، والتي أنجزت سيرتها المضيئة قرابة (٧٢) دراسة بحثية ميدانية، فضلاً عن عقدها العديد من الدورات التدريبية وإقامة المؤتمرات والندوات، على المستوى الخليجي والعربي.

وأصبحت اللجنة نموذجاً متقدماً يحتذى به في هذا الشأن، إلا أننا نرى المملكة العربية السعودية قد تأخرت كثيراً عن تلك الدول في مجال إنشاء جمعيات أهلية غير حكومية للحد من الحوادث المرورية رغم الدعوات المتكررة والقرارات الصادرة من الجهات المعنية في الشأن المروري من دول مجلس التعاون ووزراء داخلية المملكة والقرارات الأممية والدولية، وعلى الرغم من ذلك لم نجد من الأسباب والمبررات ما يقنع بهذا التأخير، وربما أشار البعض إلى أن وجود مشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر عن مجلس الشورى رقم ٧٥/٧٧ بتاريخ ١٤٢٨/١٢/٢١هـ قد يكون فيه ما يتعارض مع إنجاز هذا المشروع.

وبمراجعة ذلك النظام في فصوله السبعة ومواده الخمسين، لم نجد بها ما يتعارض مع المادة (٤٩) من نظام المرور الذي صدر عام ١٤٢٨هـ والذي يؤسس لإنشاء جمعيات أهلية للحد من حوادث الطرق، بل على العكس تتوافر الأسباب والمبررات الموضوعية لإقامة تلك الجمعيات الأهلية، مما يجعلها مطلب بالغ الأهمية من جميع دول العالم.

(سلامة) أول جمعية سعودية للسلامة المرورية

وإيماناً بالمسؤولية الاجتماعية في التوعية المرورية، كان لي شرف تقديم طلباً؛ نيابة عن عدد من الزملاء ذات الاهتمام المروري سواء في اللجنة الوطنية لسلامة المرور أو مجلس الشورى وجهات أخرى، للتخفيف من مآسي حوادث السير على مجتمعنا، وكان بعنوان «مشروع النظام الأساسي المقترح للجمعية الأهلية للسلامة المرورية» تحت التأسيس، بهدف توعية المواطنين والمقيمين بأهمية المحافظة على السلامة المرورية، على أن تخضع للأنظمة واللوائح المنظمة لذلك، خاصة بعد صدور نظام المرور عام ١٤٢٨هـ، ولائحته التنفيذية عام ١٤٢٩هـ، ومن خلال المادة (٤٩) التي أعطت صلاحية البت في الإجراءات والطلبات للإدارة العامة للمرور، تم توجيه خطاب إلى سعادة اللواء سليمان العجلان مدير عام الإدارة العامة للمرور سابقاً بتاريخ ١٤٣٣/٧/١٥هـ، من خلال مدير إدارة السلامة المرورية بالإدارة العامة للمرور.

ولحسن الحظ أن تأتي مبادرة جامعة الدمام بالمنطقة الشرقية بتاريخ ١٤٣١/١٢/٢٤هـ، وفيها وافق المجلس العلمي بالجامعة على إنشاء أول جمعية سعودية للسلامة المرورية (سلامة) وصادق عليها وزير التعليم العالي بتاريخ ١٤٣٢/١/٢٧هـ، ثم عقدت الجمعية الملتقى الأول من ١٧-١٨ محرم ١٤٣٣هـ، وفيه تم قبول طلبات العضوية وكان لي شرف الحصول عليها، ثم جاء الملتقى الثاني بعنوان «السلامة المرورية شراكة وطنية ومسؤولية اجتماعية» من ١-٣ محرم ١٤٣٥هـ، وكان اختيار العنوان هو في حد ذاته استشعار مهم ورسالة قوية وجادة من القائمين على هذه الجمعية بأهمية تأسيس الجمعيات الأهلية للحد من حوادث الطرق.

اننا نأمل أن نرى تجربة هذه الجمعية الوطنية (سلامة)، كأول جمعية وطنية تحت مظلة أكاديمية وبحثية عريقة، لتكون حافزاً قوياً للجهات المعنية بالاستعجال في تأسيس جمعيات أهلية غير حكومية للحد من حوادث المرور.

تقرير لليونيسيف يؤكد :

أنَّ واحد من كل ثلاثة أطفال لا وجود له رسمياً في العالم

«حق كل طفل في تسجيل الميلاد: التفاوتات والإتجاهات في تسجيل المواليد»، هو اسم تقرير أطلقته منظمة اليونيسيف مؤخراً، تؤكد معلوماته أنه لم يتم تسجيل ولادة ما يقرب من ٢٣٠ مليون طفل دون سن الخامسة، أي بمعدل طفل من كل ثلاثة أطفال دون سن الخامسة في جميع أنحاء العالم.

من جانبها قالت غيتا راو غوبتا، نائبة المدير التنفيذي لليونيسف «إن تسجيل الميلاد ليس مجرد حق، إنه الطريقة التي تعترف بها المجتمعات بهوية الطفل ووجوده، وإن تسجيل الميلاد هو أيضاً المفتاح لضمان عدم نسيان الأطفال أو حرمانهم من حقوقهم أو استبعادهم من التقدم المحرز في بلدانهم».

ويضم التقرير تحليلاً إحصائياً يغطي ١٦١ بلداً ويقدم أحدث البيانات والتقديرات القطرية المتاحة حول تسجيل المواليد.

ووفقاً للتقرير فإنه قد تم تسجيل حوالي ٦٠ في المائة فقط من جميع المواليد عند الميلاد على المستوى العالمي في عام ٢٠١٢، وتتفاوت معدلات التسجيل تفاوتاً كبيراً بين الأقاليم، حيث توجد أدنى معدلات تسجيل المواليد في جنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى.

وحتى عندما يتم تسجيل الأطفال، هناك كثيرون لا يكون لديهم دليل على التسجيل، ففي شرق وجنوب أفريقيا، على سبيل المثال، نصف الأطفال المسجلين فقط تقريباً لديهم شهادات ميلاد.

وعلى الصعيد العالمي، لا يمتلك ١ من كل ٧ أطفال مسجلين شهادة ميلاد في بعض البلدان، ويرجع ذلك إلى الرسوم الباهظة لإستخراج الشهادات، وفي بلدان أخرى، لا تصدر شهادات للميلاد ولا يتاح للأسر أي دليل على تسجيل المواليد، وغالباً ما يتم إستبعاد الأطفال غير المسجلين عند الولادة أو الذين لا يملكون وثائق هوية من الحصول على التعليم والرعاية الصحية والضمان الاجتماعي، وإذا انفصل الأطفال عن ذويهم أثناء الكوارث الطبيعية أو الصراعات، أو في حالات الاستغلال، يصبح جمع شمل الأسر أكثر صعوبة بسبب غياب الوثائق الرسمية.

وأضافت راو غوبتا «إن تسجيل المواليد - وشهادة الميلاد - أمر حيوي لإطلاق طاقات الطفل الكاملة، حيث يولد جميع الأطفال ولديهم إمكانات هائلة، ولكن إذا فشلت المجتمعات في احتسابهم، فإننا حتى لا ندرك وجودهم وتزداد احتمالات تعرضهم للإهمال وسوء المعاملة، وكنتيجة حتمية، تتضاءل إمكاناتهم بشكل كبير».

ووفقاً للمنظمة فإن الولادات غير المسجلة هي من أعراض عدم الإنصاف والتفاوتات الإجتماعية. ويشمل الأطفال الأكثر تضرراً من هذه التفاوتات الأطفال الذين

> **تسجيل الميلاد هو المفتاح لضمان عدم نسيان الأطفال أو حرمانهم من حقوقهم أو استبعادهم من التقدم المحرز في بلدانهم**

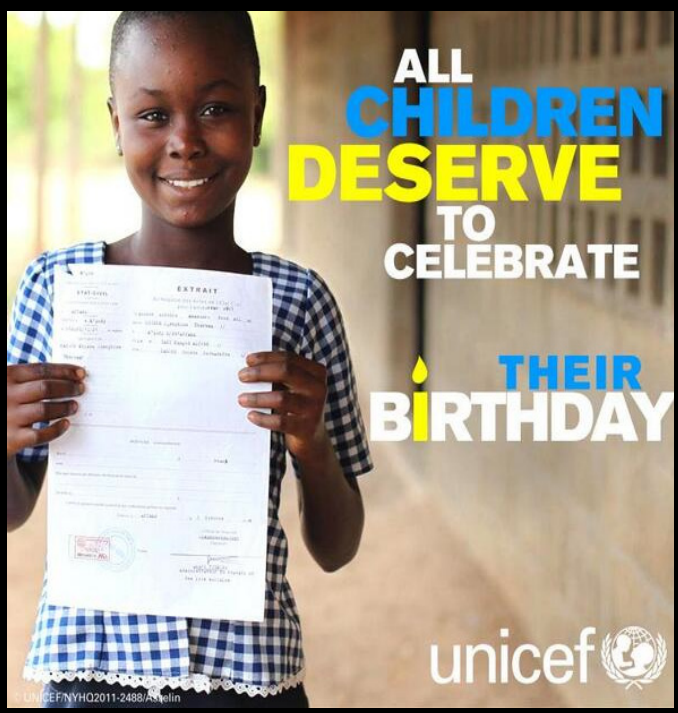

ينتمون لجماعات عرقية أو دينية بعينها، والأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية أو النائية، والأطفال من الأسر الفقيرة أو الأطفال الذين يولدون لأمهات غير متعلمات.

ووفقاً للتقرير فإنه ينبغي أن تقوم البرامج بمعالجة أسباب عدم قيام الأسر بتسجيل الأطفال، بما في ذلك الرسوم الباهظة، والجهل بالقوانين أو العمليات ذات الصلة، والعوائق الثقافية، والخوف من معاناة المزيد من التمييز أو التهميش.

وتستخدم اليونيسف نهجاً مبتكرة لدعم الحكومات والمجتمعات المحلية في تعزيز النظم المدنية وتسجيل المواليد، ففي كوسوفو، على سبيل المثال، قام مختبر ابتكارات اليونيسف بتطوير وسيلة فعالة ومفيدة ومنخفضة التكلفة لتحديد المواليد غير المسجلين والإبلاغ عنهم، تستند إلى منصة RapidSMS للرسائل القصيرة عبر الهواتف النقالة.

وفي أوغندا، قامت الحكومة - بدعم من اليونيسف والقطاع الخاص - بتنفيذ حل يسمى MobileVRS يستخدم تكنولوجيا الهواتف النقالة لاستكمال إجراءات تسجيل المواليد في دقائق، وهي عملية تستغرق عادة شهوراً.

وتابعت راو غوبتا «لن تصبح المجتمعات عادلة وشاملة حتى يتم تسجيل جميع الأطفال، وإن تسجيل الميلاد له نتائج دائمة، ليس فقط على رفاه الأطفال، ولكن أيضاً على تطوير المجتمعات والبلدان».

والجدير ذكره هو أن منظمة اليونيسف قد أصدرت مؤخراً «جواز سفر للحماية: دليل لوضع برامج تسجيل المواليد»، وهو كتيب لأولئك الذين يعملون على تسجيل المواليد، ويقوم بتوفير المعلومات الأساسية والمبادئ العامة ودليل لوضع البرامج.

البلدان العشرة التي بها أدنى مستويات لتسجيل المواليد هي: الصومال (٣٪)، وليبيريا (٤٪)، وإثيوبيا (٧٪)، وزامبيا (١٤٪) وتشاد (١٦٪)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (١٦٪)، واليمن (١٧٪)، وغينيا بيساو (٢٤٪)، وباكستان (٢٧٪) وجمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٨٪)

تفوق مستوى التعليم في الصين وشرق آسيا وتدهوره في سوريا

قالت دراسة مشتركة للمفوضية العليا للاجئين ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة اليونيسف أن مستوى تعليم الأطفال السوريين هو الأسوأ والأسرع في تاريخ المنطقة، وقد حملت الدراسة اسم «توقف التعليم»، مؤكدة أن «ما يقرب من ٣ ملايين طفل من سوريا اضطروا للتوقف عن التعليم بسبب القتال الذي دمر فصولهم الدراسية، وتركهم في حال رعب، واضطر العديد من أسرهم إلى الفرار إلى خارج البلاد».

وأشارت الدراسة إلى أنَّ "ما بين ٥٠٠ و٦٠٠ ألف طفل سوري لاجئ هم خارج الدراسة"، في حين أن "مدرسة من كل خمس مدارس في سوريا أصبحت غير صالحة للاستخدام، إما لأنها تعرضت للتلف أو التدمير أو أصبحت ملجأ للمشردين داخلياً".

التطور في أداء الدول الآسيوية كان نتيجةً للاعتماد على إبداع التلاميذ لتحسين الأداء

وأوضحت أن أكثر المناطق السورية تضرراً من ناحية التعليم "هي تلك التي تشهد أشد أعمال العنف"، ومنها الرقة وحلب وإدلب ودير الزور وحماة ودرعا وريف دمشق، لافتة إلى أنه في بعض هذه المناطق "انخفضت معدلات الحضور في المدارس إلى ٦ ٪"، بعدما كانت مستويات الالتحاق بالمدارس الابتدائية وصلت إلى ٩٧ ٪ قبل بدء النزاع.

كما طالبت الدراسة باتخاذ "إجراءات حاسمة" لمعالجة تدهور التعليم، منها "التوقف عن استخدام المدارس لأغراض عسكرية، وإعلان المدارس كمناطق آمنة، ومحاسبة الأطراف التي تنتهك ذلك، ومضاعفة الاستثمار الدولي في التعليم في الدول المضيفة للاجئين".

وفي ذات السياق ذكر تقرير دولي نشرته صحيفة «الإندبندنت» البريطانية عن مستوى التعليم في ٦٥ دولة حول العالم، ليس بينهم

العقود الماضية شهدت ارتفاع في مستوى التعليم في كلا من إيطاليا وبولندا والبرتغال

مصر، تصدر الصين بالمركز الأول في القراءة والرياضيات، بعد أن قدم التقرير نتائج اختبارات الـPISA أو برنامج التقييم الدولي للطالب لعام ٢٠١٢، والتي يشارك فيها ما يقرب من نصف مليون طالب من الدول المشاركة ممن تبلغ أعمارهم ١٥ عاماً، وشملت اختبارات في الرياضيات واللغة الإنجليزية والعلوم.

ووفقاً للصحيفة فإنه عند تقييم الأداء في البلدان الآسيوية، فقد تصدرت شنغهاي في الصين في جدول الرياضيات بما يعادل ثلاث سنوات دراسية فوق المتوسط، وكانت الدول الخمسة الأولى في جدول القراء هي شنغهاي بالصين، وهونج كونج وسنغافورة واليابان وكوريا الجنوبية.

وتعقيباً عن الموضوع قال أندرياس شلايشر، نائب مدير التعليم والمهارات بمنظمة التعاون والتنمية، إن التطور في أداء الدول الآسيوية كانت نتيجة للاعتماد على إبداع التلاميذ لتحسين الأداء، وأضاف إن ظاهرة الدروس الخصوصية كانت شائعة في آسيا، لكنها أيضاً منتشرة في أوروبا أكثر مما يظن الكثيرون.

تطبيق جديد لتحديد أقرب مكان للإجلاء من الكوارث

من أجل تحديد موقع أقرب مكان للإجلاء في حال حدوث «كوارث» مثل الزلازل أو تسونامي، قدمت مدينة تشيبا الواقعة شرقي اليابان تطبيقاً جديداً للهواتف المحمولة يعمل على تحديد ذلك المكان.

وقالت شبكة «إن اتش كي» المحلية أن «آلة التصوير فور تحميل التطبيق وتشغيله تعمل على عرض نقاط الإجلاء الأقرب والمسافة المتبقية للوصول إليها»، مشيرة إلى أن التطبيق أطلقته الشركة المصنعة لهواتف «كازاسو».

وأضافت «من الممكن الحصول على مزيد من نقاط الإجلاء عن طريق تصويب الهاتف الذكي في اتجاهات مختلفة لتتمكن تقنية تحديد المواقع باستخدام الأقمار الصناعية (جي بي إس) من تنفيذ هذه المهمة».

المنامة مقراً دائماً للمحكمة العربية لحقوق الإنسان

وافق مؤخراً مجلس الجامعة العربية على طلب مملكة البحرين بأن تكون المقر الدائم للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، واعتبر وزير الخارجية البحريني الشيخ خالد بن أحمد آل خليفة، تلك الموافقة بالخطوة الإيجابية في الطريق الصحيح لدعم منظومة حقوق الإنسان واحترامها وتعزيزها وحمايتها في الوطن العربي، مؤكداً أن البحرين سوف تُسخر كافة إمكانياتها ودعمها لتحقيق وتنفيذ المحكمة لأهدافها السامية لحماية حقوق الإنسان العربي.

وفي ذات السياق قال وزير الدولة لشؤون حقوق الإنسان الدكتور صلاح علي أن الرؤية الملكية البحرينية حول إنشاء المحكمة تتبلور من خلال ايجاد آلية إقليمية تُعنى بحقوق الإنسان في إطار جامعة الدول العربية أسوة بالآليات الإقليمية المماثلة كالمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان وغيرهما، وكذلك تطوير وتعزيز دور جامعة الدول العربية في مجال حماية حقوق الإنسان.

اعرف حقوقك وواجباتك

الجزء السابع من «اتفاقية حقوق الطفل»

المادة الأربعون

١. تعترف الدول الأطراف بحق كل طفل يدعي أنه انتهك قانون العقوبات أو يتهم بذلك أو يثبت عليه ذلك في أن يعامل بطريقة تتفق مع رفع درجة إحساس الطفل بكرامته وقدره، وتعزز احترام الطفل لما للآخرين من حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتراعي سن الطفل واستصواب تشجيع إعادة اندماج الطفل وقيامه بدور بناء في المجتمع.

٢. وتحقيقاً لذلك، ومع مراعاة أحكام الصكوك الدولية ذات الصلة، تكفل الدول الأطراف، بوجه خاص، ما يلي:

(أ) عدم إدعاء انتهاك الطفل لقانون العقوبات أو اتهامه بذلك أو إثبات ذلك عليه بسبب أفعال أو أوجه قصور لم تكن محظورة بموجب القانون الوطني أو الدولي عند ارتكابها.

(ب) يكون لكل طفل يدعي بأنه انتهك قانون العقوبات أو يتهم بذلك الضمانات التالية على الأقل:

«١» افتراض براءته إلى أن تثبت إدانته وفقاً للقانون.

«٢» إخطاره فوراً ومباشرة بالتهم الموجهة إليه، عن طريق والديه أو الأوصياء القانونيين عليه عند الاقتضاء، والحصول على مساعدة قانونية أو غيرها من المساعدة الملائمة لإعداد وتقديم دفاعه.

«٣» قيام سلطة أو هيئة قضائية مختصة ومستقلة ونزيهة بالفصل في دعواه دون تأخير في محاكمة عادلة وفقاً للقانون، بحضور مستشار قانوني أو بمساعدة مناسبة أخرى وبحضور والديه أو الأوصياء القانونيين عليه، ما لم يعتبر أن ذلك في غير مصلحة الطفل الفضلى، ولا سيما إذا أخذ في الحسبان سنه أو حالته.

«٤» عدم إكراهه على الإدلاء بشهادة أو الاعتراف بالذنب، واستجواب أو تأمين استجواب الشهود المناهضين وكفالة اشتراك واستجواب الشهود لصالحه في ظل ظروف من المساواة.

«٥» إذا اعتبر أنه انتهك قانون العقوبات، تأمين قيام سلطة مختصة أو هيئة قضائية مستقلة ونزيهة أعلى وفقاً للقانون بإعادة النظر في هذا القرار وفي أية تدابير مفروضة تبعاً لذلك.

«٦» الحصول على مساعدة مترجم شفوي مجاناً إذا تعذر على الطفل فهم اللغة المستعملة أو النطق بها.

«٧» تأمين احترام حياته الخاصة تماماً أثناء جميع مراحل الدعوى.

٣. تسعى الدول الأطراف لتعزيز إقامة قوانين وإجراءات وسلطات ومؤسسات منطبقة خصيصاً على الأطفال الذين يدعى أنهم انتهكوا قانون العقوبات أو يتهمون بذلك أو يثبت عليهم ذلك، وخاصة القيام بما يلي:

(أ) تحديد سن دنيا يفترض دونها أن الأطفال ليس لديهم الأهلية لانتهاك قانون العقوبات.

(ب) استصواب اتخاذ تدابير عند الاقتضاء لمعاملة هؤلاء الأطفال دون اللجوء إلى إجراءات قضائية، شريطة أن تحترم حقوق الإنسان والضمانات القانونية احترام كاملاً.

٤. تتاح ترتيبات مختلفة، مثل أوامر الرعاية والإرشاد والإشراف، والمشورة، والاختبار، والحضانة، وبرامج التعليم والتدريب المهني وغيرها من بدائل الرعاية المؤسسية، لضمان معاملة الأطفال بطريقة تلائم رفاههم وتتناسب مع ظروفهم وجرمهم على السواء.

*انضمت المملكة إلى اتفاقية حقوق الطفل في فبراير ١٩٩٦م و والتي اعتمدتها الأمم المتحدة في ٢٠ نوفمبر ١٩٨٩م ، وقد تحفظت على المواد التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية

ما مقدار النفقة المستحقة للزوجة والأولاد على الزوج ؟

المستشار القانوني
خالد بن عبد الرحمن الفاخري

نظراً لأهمية النفقة وحيث أنها تكفل الحياة الكريمة للمرأة وأبنائها فقد أوجب الله تعالى النفقة للزوجة من زوجها لتوفير احتياجاتها ومستلزماتها.

والواضح أن النفقة ليست محددة بمقدار معين إنما تُفرض بحسب مقدرة الزوج فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع «اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف» كما ثبت أن رسول الله صلى علية وسلم قال لهند زوجة أبي سفيان عندما عرضت أمره على رسول الله بأنه رجل شحيح ليس يعطيها من النفقة ما يكفيها وولدها إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم قال لها خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف، وروى حكيم بن معاوية عن أبية أن قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ما تقول في نسائنا فقال : «أطعموهن مما تأكلون وأكسوهن مما تلبسون ولا تضربوهن ولا تقبحوهن» فالرسول صلى الله عليه وسلم رد الأزواج إلى العرف وهو ما جاء في القرآن الكريم قوله عز وجل « وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» وقوله تعالى «مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ»، وثبت عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم أنفقوا على زوجاتهم دون تحديد قدر معين، فيتضح مما سبق أن النفقة غير مقررة بقدر معين وإن كانت واجبة بالشرع فقد ردها الشرع إلى العرف وهو ما تعارف الناس عليه فيما بينهم وهذا التعارف يختلف من زمن إلى زمن ومن مكان إلى مكان وهذا يقتضي مراعاة الزمان والمكان عند تقدير نفقة الزوجة ووضع الزوج مالياً.

كاريكاتير

نقلاً عن صحيفة الاقتصادية

مستوى البطالة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الأعلى في العالم

ذكر تقرير «اتجاهات العمالة العالمية ٢٠١٤» الصادر عن منظمة العمل الدولية ارتفاع عدد العاطلين عن العمل في العالم بمقدار خمسة ملايين في عام ٢٠١٣ ليصل إلى أكثر من مائتي مليون شخص، كما بقيت نسبة البطالة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الأعلى في العالم.

فيما أكد التقرير ذاته أنَّ مستوى نمو فرص العمل بقي ضعيفاً مع استمرار زيادة البطالة، لا سيما في صفوف الشباب، كما لا تزال أعداد ضخمة من العمال المحتملين خارج سوق العمل.

الإعلان العالمي لواجبات الإنسان

خالد بن عبد الرحمن الفاخري
الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المكلف
Nshr1@yahoo.com

بدأت الأمم المتحدة مؤخراً في صياغة مشروع للإعلان العالمي لواجبات الإنسان باعتباره مكمل للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعتمد من قبل الجمعية العمومية للأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر عام ١٩٤٨ والذي جاء فيه وفقاً للمادة (٢٩) منه « أن على كل فرد واجبات إزاء الجماعة .... » مما يؤكد أن واجبات الإنسان توازي حقوقه باعتبارها وحدة متكاملة لا يمكن الفصل بينهما ولا يمكن لأي إنسان أن يتمتع بحقوق دون أن تكون عليه واجبات ، فمن هذا المبدأ انطلقت فكرة الإعلان والذي تضمن العديد من الواجبات التي يجب على الأفراد الالتزام بها باعتبار أن واجبات الإنسان الطبيعية والاجتماعية هي في الأساس مرتبطة بحقوقه ومكملة لها فأي حق يقابله واجب كما أن للحقوق حدود يجب عدم تجاوزها والالتزام بها تجاه الجماعة ومن هذا المنطلق يرى القائمين على الإعلان أن على كل إنسان واجب تجاه المجتمع الذي يعيش فيه مما ينتج عنه الحفاظ على حقوق الإنسان إلا أن الفهم الخاطئ لدى الكثير لمعنى حقوق الإنسان جعل البعض في سبيل بحثهم عن حقوقهم يتناسون ما عليهم من واجبات هي في الأساس حقوق للأخرين .

إن المتأمل للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي اشتمل على مقدمة وثلاثين مادة تبدأ غالبيتها بمصطلح (لكل إنسان الحق في...)، والإعلان العالمي لواجبات الإنسان والذي يشتمل أيضاً على مقدمة تليها تسع عشرة مادة تبدأ غالبيتها بمصطلح (على كل شخص أن ...)، يلحظ أن إعلان الحقوق نص في مادته الأولى على أنه: « يولد جميع الناس أحراراً في الكرامة والحقوق وهم قد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح من الإخاء».

أما إعلان الواجبات فقد تضمنت مادته الأولى على أن: «كل شخص أيًّا كان جنسه، أو أصله العرقي أو وضعه الاجتماعي، و أيًّا كانت قناعته السياسية، أو لغته أو كان عمره، أو كانت جنسيته أو كان دينه، عليه واجب معاملة كل البشر بإنسانية» ، ومن هنا يتضح أن إعلان الواجبات يختلف عن إعلان الحقوق من حيث أنه انتقل من حيز الفرد إلى حيز الجماعة ، ويؤكد ذلك ما جاء في المادة التاسعة من إعلان الواجبات و التي نصت على أن «كل الناس الذين تتوفر لهم الإمكانيات، ملزمون بالقيام بجهود جدية للقضاء على الفقر والقهر والجهل و عدم المساواة، وعليهم أن يدعموا بشدة هذا التوجه على مستوى العالم، لضمان الكرامة والحرية والأمن والعدالة للناس جميعاً».

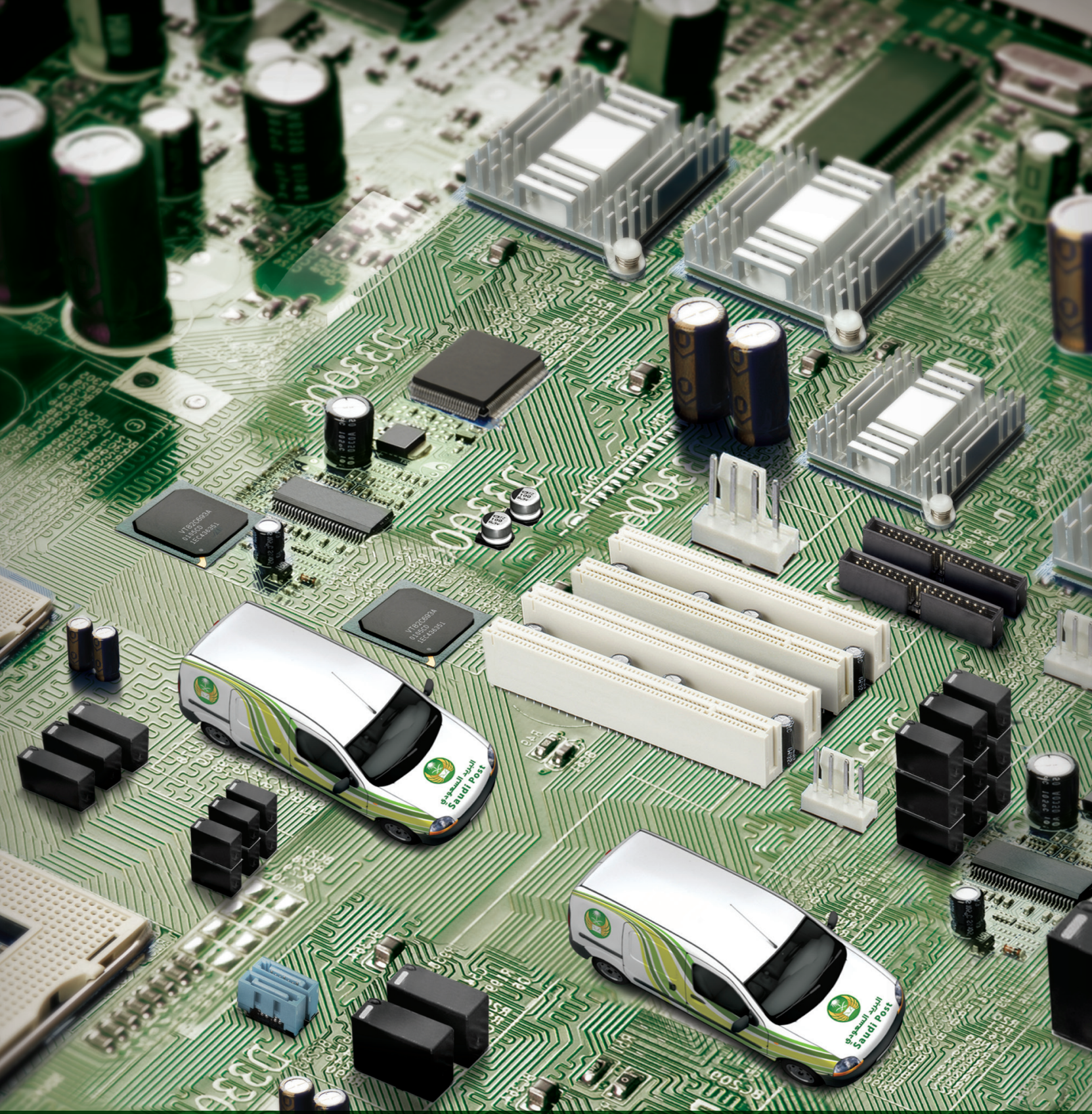

خدمات بريدية بمنظومة عصرية

يسعى البريد السعودي على الدوام لتقديم خدماته البريدية بمهنية عالية مما يعود على عملائه بأقصى استفادة ممكنة. إن العنصر الأساسي لنجاح خدماتنا هو استثمارنا في أحدث ما توصلت إليه التقنية في عالم الخدمات البريدية، إضافةً إلى إلمامنا بأفضل سبل تسخير هذه التقنية لتحقيق ما يصبو إليه عملاؤنا ويرضيهم في كافة مطالبهم.

sp.com.sa
9200 05700

Saudi Post البريد السعودي